



*Tax Alert 22-2026*  
*MOF notice regarding exceptional revaluation reports under*  
*Law 330 submitted via Liban Post*

**forvis  
mazars**

Dear Esteemed clients,

In reference to our Tax Alert 11-2026, the MOF published a notice informing companies that submitted exceptional revaluation reports for fixed assets or inventory through Liban Post and received a receipt (document type T/M - ت/م) that they must formally notify the Large Taxpayers Directorate in writing either by email to **Ltodepartment@finance.gov.lb** or delivered by hand to the Directorate, so their transaction can be properly registered.

Companies must attach copies of the Liban Post deposit receipts, and all of this must be done within the deadline specified in Article 40 of the 2026 Budget Law.

Thank you

---

**Get in touch**

<https://www.forvismazars.com>

Rabiya 2<sup>nd</sup> Avenue, Saade bldg., 2<sup>nd</sup> floor

Tel: + 961 4 524218/19 / Mobile: + 961 76 500297/8

Fax: + 961 4 524218/19/20

PO Box: 70736 Antelias – Lebanon

---

Forvis Mazars in Lebanon © 2026

## جانب السادة مكلفي دائرة كبار المكلفين

الموضوع توجب إعلام دائرة كبار المكلفين عن تقارير إعادة تقييم عناصر الأصول الثابتة والمخزون المقدمة بواسطة شركة بريد لبنان Libanpost

المرجع :

- القانون رقم ٣٣٠ تاريخ ٢٠٢٤/١٢/٥ (تعديل المادة ٤٥ من المرسوم الاشتراعي رقم ١٤٤ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (قانون ضريبة الدخل) والاجازة للمكلفين بضريبة الدخل إعادة تقييم استثنائية لمخزونهم وأصولهم الثابتة.

- المادة ٤٠ من قانون موازنة ٢٠٢٦ الصادر بتاريخ ٢٠٢٦/٢/١٠ (تمديد المهلة المحددة في القانون ٢٠٢٤/٣٣٠)

- المادة ٩ من قانون الاجراءات الضريبية (تتعلق بتحديد المهل).

نصت المادة ٩ من قانون الاجراءات الضريبية التي تتعلق بالمهل (في النبذة ٨) على التالي:

يعتبر تقديم المستندات المطلوبة واقعاً ضمن المهلة القانونية في حال أرسلت هذه المستندات بالبريد العادي أو المضمون أو بالبريد الالكتروني وفقاً لآلية توضع لهذه الغاية بقرار يصدر عن وزير المالية أو في حال قدمت مباشرة إلى الإدارة الضريبية قبل انتهاء هذه المهلة.

وعليه وحيث تبين قيام عدد من المكلفين خلافاً لأصول تقديم وتسجيل المعاملات ، بتقديم تقارير إعادة تقييم استثنائية لمخزونهم أو لأصولهم الثابتة وفقاً للقانون ٢٠٢٤/٣٣٠ والمستندات المتعلقة بها بواسطة شركة بريد لبنان وحصلوا منها على إيصال تصريح – نوع المستند ت/م، وحيث أن المادة ٤٠ من قانون موازنة العام ٢٠٢٦ المنشور بالجريدة الرسمية بتاريخ ٢٠٢٦/٢/١٠ مددت مهلة تقديم معاملة إعادة التقييم الاستثنائية لعناصر الأصول الثابتة والمخزون لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ نشر هذا القانون لذلك،

لذلك نعلمكم بأنه يتوجب على الشركات التي قامت بتقديم تقارير إعادة التقييم الاستثنائية للأصول الثابتة أو المخزون عبر شركة بريد لبنان وحصلت منها على إيصال تصريح – نوع المستند ت/م إبلاغنا خطياً بموجب كتاب بذلك إما بالبريد الالكتروني على العنوان [Ltodepartment@finance.gov.lb](mailto:Ltodepartment@finance.gov.lb) أو عبر التسليم باليد في الدائرة كي يصار إلى حفظ حقكم في تسجيل المعاملة حسب الأصول في قلم الدائرة، على أن يتم ارفاق نسخة عن إيصالات قسيمة الإيداع الصادرة عن شركة بريد لبنان وذلك ضمن المهلة المحددة في المادة ٤٠ من قانون موازنة العام ٢٠٢٦.

دائرة كبار المكلفين

فرع خدمات المكلفين